فى امرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ والمتبادرة منها
البدعة فى الاعتقاد ومقابلها اعتقاد اهل السنّة والجماعة
فاذا عرفت هذا فاعلم انّ المحدّثين ارادوا بها ما هى المتبادرة
غير كفر وحديث المبتدع مردود تورّعاً اى وان اختلفوا
فيه اعلم انّ فيه اقوال اربعة يقبل عند الاكثر ان لم يكن
داعيا الى بدعته وقيّده جماعة بما لا يقوّى بدعته والّا فلا
وقيل يقبل ان لم يستحلّ الكذب لنصرة مذهبه والّا فلا
وقيل يقبل مطلقاً وقيل لا يقبل مطلقاً ونسب الى الامام
المالك رحمه الله قال لانّه فاسق ببدعته ورواية الفاسق
مردودة وضُعّف هذا بهم باحتجاج صاحب الصّحيحين وغيرهما
بكثير من المبتدع غير الدّعاء كذا فى التّقريب والتّدريب
وشرح النّخبة اقول والتّحقيق انّ مرادهم بيقبل اى فى
فضائل الاعمال لا فى العقائد والاحكام اذ لا يقبل فيهما
الّا حديث العادل والمبتدع غير عادل عند الكلّ وبلا يقبل
اى فيهما لا فيها اذ لا يشترط فيها كونه عدلاً عند الكلّ
وانّ كون بعض شيوخ الشّيخين مبتدعاً بعد تأليفهما
الصّحيحين او عند البعض لانّهما لا يؤخذان فيهما الّا من الثّقة
وانّ قول المص تحقيق المذاهب الاربعة تأمّل تنل
وامّا وجوه الطّعن المتعلّق بالضّبط فهو ايضاً اى كالاوّل
خمسة كذلك الاوّل فرط الغفلة الثّانى كثرة الغلط
الثّالث مخالفة الثّقات الرّابع الوهم الخامس سوء الحفظ

امّا

مطلب وجوه الطّعن المتعلّق بالضبط

الوهم واولك فتحى وهانك سكونيله حسابده سهو اتمك الوهَم بمعناه ووهم هانك سكونيله برشئه بكلش اكلمك نقول وهِمتُ فى الشئ اذا ذهب وهمك اليه وانت تريد غيره والتوهّم

امّا فرط الغفلة وكثرة الغلط فهما على انواع متقاربان
الغفلة فى السّماع وتحمّل الحديث غالبا والغلط فى السّماع
واداء غالبا وقد يعكسان قال علىّ القارى وانّما اشترط
كثرتهما اى كونهما اكثر من صوابهما او مساويا له اذ لا يخلو
الانسان من الغلط والنّسيان فحديثهما مردود فى العقائد
والاحكام وليس لهما اسم معيّن وامّا مخالفة الثّقات
اولمن هو اوثق منه فهو امّا فى الاسناد او فى المتن وهما
حاصلان على انواع متعدّدة لانّهما امّا بالاضطراب
وامّا بالادراج وامّا بغيرهما كما ذكرناها تفصيلا تذكّر
وهى انّث الضمير باعتبار اللّفظ كما ذكّر اوّلاً باعتبار المعنى
اذ امرهما سهل توجب الشّذوذ فى الحديث وجعلها من
وجوه الطّعن المتعلّق بالضّبط كائن بسبب انّ الباعث
على هذه المخالفة هو عدم الضّبط والحفظ وعدم صيانته
عن التّغيير والتّبديل بعدم التّذكّر والتّكرّر والاعادة
ثمّ اعلم انّ كون هذه طعنا عند الاكثرين وامّا عند
بعض المحقّقين فهى ليست بطعن ولذا توجد فى الاحاديث
الصّحاح وفى الصّحيحين وامّا الوهم فهو ان يكون بناء
رواية الرّاوى على توهّمه وذلك يقع فى الاسناد غالباً
كارسال موصول او وقف مرفوع او ابدال راوٍ ضعيف
بثقة وفى المتن نادراً مثل ادخال حديثه فى حديث اخر
او نحوه من الاشياء القادحة ويجعل معرفة ذلك

ارجعل المص الشذوذ سببه

التوهّم ظن اتمك نقول توهمت اذا ظننت وانى

Copyright © King Saud University